

اليوم: الأحد  
التاريخ: ١٢/٣/١٤٤٦ هـ  
الموافق: ١٥/٩/٢٠٢٤ م

الشيخ  
فتوى

الأصول  
والقواعد الفقهية



(وجوب العمل بالقول الراجح) فتوى رقم (٥٠٠١)

سائل يقول:

إذا ترجح للشخص أحد الأقوال في مسألة من المسائل، فهل له الأخذ بغير ما ترجح لديه أحياناً  
كمسألة رفع اليدين وعدم الرفع في تكبيرات صلاة الجنازة؟

الجواب:

لا يجوز له ذلك؛ لأن ترجيحه لأحد الأقوال؛ يعني: أنه وقف على ما دل الشرع عليه،  
وما أراد الشرع، فالعمل بغيره يُعتبر - في هذه الحالة - مخالفة للشريعة على علم وقصد،  
لكن لو ترك ما ترجح له أنه سنة فجائز؛ لأنه ليس واجباً أصلاً كستحباب رفع اليدين  
في الجنازة.

أجاب عنه الشيخ

الشيخ توفيق البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590